تطبيق ضريبة الدخل على البدل يشعل أزمة تدني أجور الصحفيين

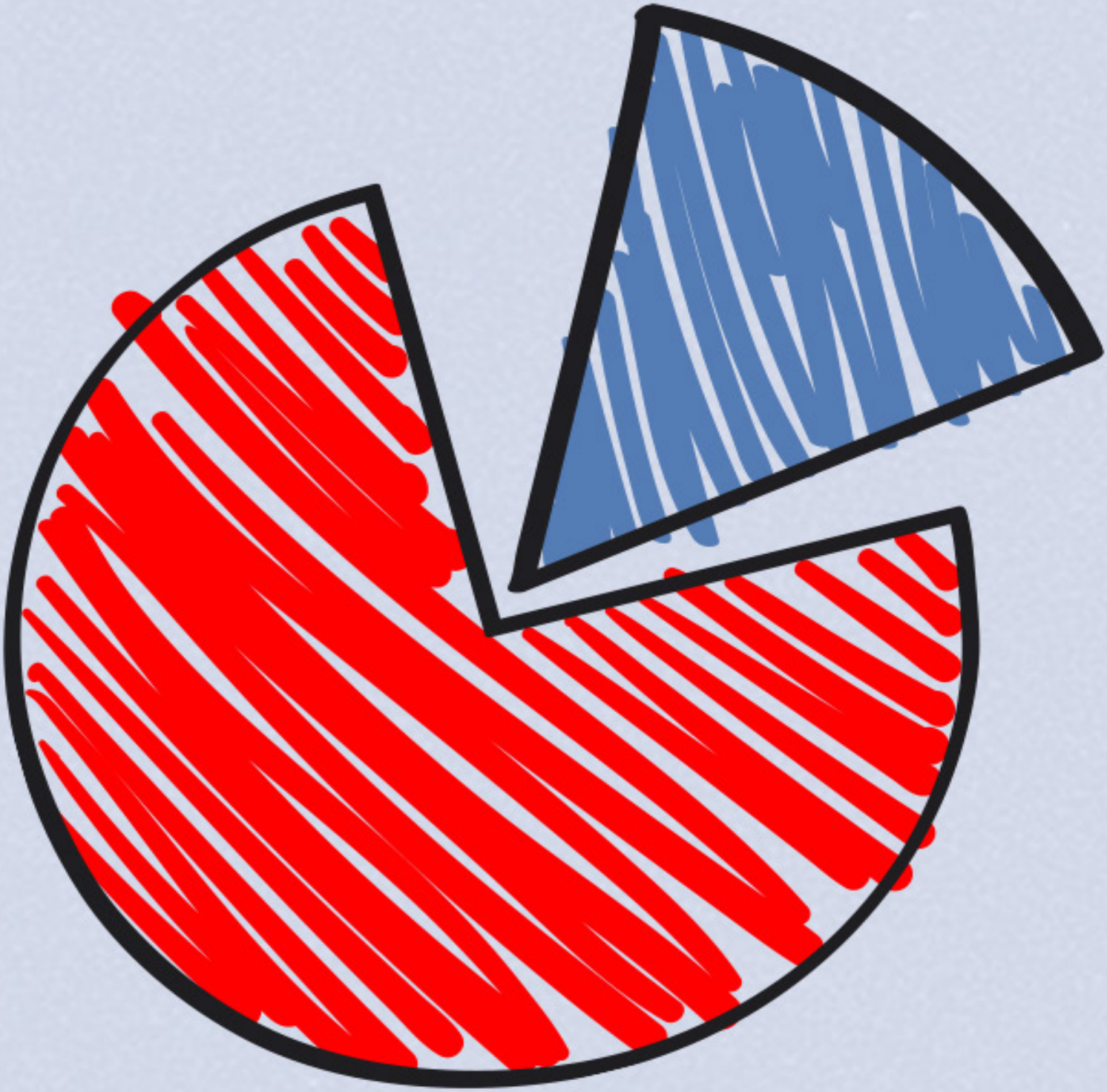

تطبيق ضريبة الدخل على البدل يشعل أزمة تدنى أجور الصحفيين

جدل واستنكار ثم غضب، كلمات تصف الحالة التي يمر بها الصحفيون خلال الأيام القليلة الماضية، مع تواتر أنباء حول تطبيق ضريبة الدخل على بدل التدريب والتكنولوجيا التي يحصل عليه الصحفيون أعضاء الجمعية العمومية عن طريق النقابة.

ووقع عدد من الصحفيين على بيان يعلنون فيه عن رفضهم التام والقاطع المساس ببدل التدريب والتكنولوجيا، المقرر لهم منذ أوائل ثمانينات القرن الماضي، للنهوض بأدوات مهنتهم، خاصةً في ظل تردي أوضاع أجورهم وظروف المؤسسات الصحفية المثقلة بالمديونيات، وتكاليف الإنتاج وقلة الموارد التي تحمل العاملون بها وما زالوا يتحملون الجزء الأكبر من آثارها.

وأوضح الموقعون على البيان أن مساندتهم لجهود مجلس النقابة الرامية للتصدي لحل هذه المشكلة، ودعوا لوضع تصور عاجل لحل مشكلة تردي الأوضاع الاقتصادية للصحفيين والتي باتت لا تتحمل الانتظار أو الإهمال بعد أن أصبحت أجور الصحفيين والعاملين في المؤسسات الصحفية خارج أي تصنيف بل ولا تصل لمستويات الحد الأدنى للأجور المقررة من الدولة، وهو ما يستدعي فتح ملف الأجور والأوضاع الاقتصادية للصحفيين، والذي بات ضرورة ملحة وواجب على مجلس النقابة التصدي له.

وتابع الصحفيون الموقعون على البيان: «من الغريب أن يثار هذا الأمر في هذا التوقيت وللأسف برعاية المجلس الأعلى للإعلام والهيئة الوطنية للصحافة، التي يساند كل منهما الإضرار بمصالح الصحفيين والعاملين في هذه المؤسسات، ويدعم ذلك موقف رئيس كل منها من خصم ضريبة على البدل أثناء توليهما رئاسة إحدى المؤسسات الصحفية، مما أدى إلى قيام العاملين بها برفع دعاوى قضائية، ولازال الاقتطاع مستمرًا».

وأكد الموقعون على أنه لا يوجد أي سند قانوني لفرض ضريبة على هذا البدل، ولإثارة هذا الأمر الآن وبعد أربعة عقود تقريبًا من إقرار هذا البدل الذي لا يعامل ضريبيًا معاملة الأجر. وأنه لم يتم هذا الخصم في أي وقت من الزملاء الذين يحصلون على هذا البدل من خلال النقابة، كما أن العدد المحدود من المؤسسات التي تعنتت في فترات وقامت بخصم هذه الضريبة لم يقم أي مسئول بها بتوريد هذه الضريبة إلى الجهات المختصة!

واعتبر الموقعون أن طرح هذا الموضوع الآن هو التفاف على قرار زيادة البدل بداية من شهر يوليو وهو انتقاص مرفوض من حقوق مقررة.

وفي ختام البيان، طالب الصحفيون الموقعون مجلس النقابة في أول اختبار له بعد الانتخابات الأخيرة بالدعوة لعقد اجتماع طارئ لأعضاء الجمعية العمومية، يخصص جدول أعماله لبحث مشكلة الأجور المتدنية، والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للصحفيين وسبل حلها، وكذلك مواجهة محاولات النيل من بعض هذه الحقوق.

من جانبه علق الصحفي حازم حسني قائلا: «الخصم من البدل فرصة لخوض معركة زيادة أجور الصحفيين، قراران صدرا تباعا والفارق بينهما يومين تقريبا، الأول: زيادة الحد الأدنى للأجور للمرة الثانية واستثناء الصحفيين من القرار (القرار ليس به استثناء، لكن هذا ما حدث في الزيادة الأولى)، أما الثاني: إخضاع البدل للضريبة وخصم نسبة منه».

وأضاف الصحفي عبر صفحته على الفيسبوك قائلا: «الموقف النقابي (السهل المعتاد) هو الدفاع عن البدل وعدم الحديث أو خوض معركة زيادة الأجور، أما الموقف النقابي الجاد والحقيقي (في رأيي) هو استغلال القرار الثاني وهو (إخضاع البدل للضريبة) في حشد الصحفيين لخوض معركة كبيرة لزيادة الأجور والدفاع عن البدل معا. والكل يعلم الحال ويعلم ضرورة وأهمية المعركة الآن، لكن المطلوب دائما هو وضع رقبة الصحفي في أيدي السلطة، وجعل الصحفيين مجرد رعايا يأكلون من العطايا».

فيما علق نقيب الصحفيين السابق يحيى قلاش على الأزمة المثارة قائلا: «مازلت أتعجب ولا أعرف من الذي اخترع قضية فرض ضريبة على بدل الصحفيين المقرر لهم من أوائل الثمانينات في هذا التوقيت!!. و من وراء هذا الفيلم الهابط، خاصة والجميع يعلم أن هذا البدل لا يدخل في الوعاء الضريبي وأنه لا يعامل معاملة الدخل !!.. من الذي أستيقظ بعد أربعين عاما و نبش جراح الظروف الصعبة لأوضاع الصحفيين ليزيدها آلماً بدلا من تضميدها ؟!.. و هل قيادات المؤسسة التي تعنتت و خصمت الضريبة و استقطعت أموالًا -و مازالت-من جيوب الزملاء الخاوية بقرار منفرد منها هي التي وراء ما يحدث ؟!.. وهل هؤلاء المتحمسين لجلب الضرر للصحفيين الان قد وردوا من قبل مليمًا واحداً لمصلحة الضرائب!».

وأختتم تعليقه الذي نشره عبر صفحته على الفيسبوك قائلا: «نصيحة مخلصة لهؤلاء الزملاء والإخوة الأفاضل الجالسين على مقاعدهم الوثيرة في الجهات المختصة والمعنية، وفروا جهدكم لانتشال جموع الصحفيين من أوضاعهم المهينة والصعبة، وانحازوا إليهم وعبروا عن أوجاعهم، فهذا الأولي بالرعاية وهذا الذي يمكن ان يحسب لكم، وغير ذلك عبث ومجلبة للجراح والفطن من يتعظ!».

وكان نقيب الصحفيين ضياء رشوان، قد صرح بأنه بعد قيامه بالتشاور والاستئناس بآراء وكتابات عدد كبير من أهل الاختصاص والخبرة القانونية والضريبية والمالية والإدارية، فإن مصلحة الضرائب المصرية بوزارة المالية في الكتاب الدوري الداخلي لرئيسها رقم (١٨) لسنة ٢٠١٠، يتبين أن هناك خلافا حول خضوع البدل للضريبة من عدمه.

وقال ضياء رشوان، إنه على الرغم من انحياز الكتاب الدوري المشار لخضوع البدل للضريبة على المرتبات، إلا أن أحد عشر عاما مرت منذ صدوره، ولم يتحول خلالها هذا الكتاب لقرار من مصلحة الضرائب يبلغ لجهتي صرف البدل وهما نقابة الصحفيين والمؤسسات الصحفية القومية، فلم تتلق أي منهما أي مخاطبة بهذا الشأن طوال تلك الفترة.

وتابع نقيب الصحفيين: "تكرر انحياز مصلحة الضرائب المصرية لرأي إخضاع البدل للضريبة على المرتبات في مذكرة داخلية أخيرة بتاريخ ٦/٥/٢٠٢١ مرفوعة لرئيس المصلحة، وأيضا لم يصدر بناء عليها أي قرار تخاطب به الجهتين ذوي الصفة المشار إليهما سابقا، أي نقابة الصحفيين والمؤسسات الصحفية القومية حتى اللحظة، وحيث أن الخلاف حول خضوع البدل للضريبة من عدمه لا يزال قائما، فإن نقابة الصحفيين سوف تتبنى وتعلن رأيها استنادا إلى أحكام القضاء الإداري النهائية في شأن البدل وقانون الضريبة على الدخل، بأن البدل لا يخضع للضريبة على المرتبات وما في حكمها".

ولفت إلى أنه بناء على ما سبق، فستستمر النقابة في صرف البدل وفق نفس القواعد المطبقة عليه منذ بدء إقراره، والتي تعتبره غير خاضع للضريبة على المرتبات، داعية المؤسسات الصحفية القومية إلى مواصلة كل منها تطبيق ما استقرت عليه بداخلها من قواعد لصرف البدل خلال الفترات الماضية، وأن تنحاز لرأي النقابة بأنه غير خاضع للضريبة على المرتبات وما في حكمها.

وأردف: «حسما لهذا الخلاف في الرأي حول مدى خضوع بدل التدريب والتكنولوجيا للضريبة على المرتبات وما في حكمها بطريقة قانونية نهائية وباتة، فقد قرر نقيب الصحفيين استنادا للمادة رقم (٥٢) من قانون النقابة والتي تخوله تمثيل النقابة أمام الجهات القضائية والإدارية، رفع دعوى مستعجلة أمام القضاء الإداري للمطالبة بتطبيق صحيح تفسير أحكام القضاء الإداري الباتة في شأن البدل ونصوص قانون الضريبة على الدخل، بعدم خضوع البدل للضريبة على المرتبات وما في حكمها".

وأوضح ضياء رشوان نقيب الصحفيين أن الدعوى ستتعامل مع الكتاب الدوري والمذكرة الصادرين داخل مصلحة الضرائب المصرية المشار إليهما سابقا، باعتبارهما قرارين إداريين يجوز الطعن عليهما أمام القضاء الإداري، أو ستطعن على القرار السلبي بالامتناع عن إصدار قرار من مصلحة الضرائب المصرية بعدم خضوع بدل التدريب والتكنولوجيا للضريبة على المرتبات وما في حكمها، كما أنه ستيم الاستعانة في رفع الدعوى بمحامين متخصصين في المنازعات الضريبية وخبراء ضالعين ماليين في نفس المجال لحسم هذا الأمر قضائيا.